


مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

إدارة الإشراف البنكي

الرقم: م أش

المرفقات:



تعميم/هام

المحترم

سعادة/

الموضوع/ ضوابط عمل منسوبي المؤسسات المالية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

إشارة إلى الأمر السامي الكريم رقم ٨/٧٥٩ وتاريخ ١٠/٠٥/١٤٢١هـ القاضي بأن السماح للمرأة بالعمل الذي يؤدي إلى اختلاطها بالرجال ونحوها في الإدارات الحكومية أو غيرها من المؤسسات العامة أو الخاصة أو الشركات أو المهن أمر غير ممكن سواء كانت المرأة سعودية أو غير سعودية، لكونه مُحرم شرعاً ويتنافى مع عادات وتقاليد هذه البلاد، وأنه في حال وجود دائرة تقوم بتشغيل المرأة بغير الأعمال التي تناسب طبيعتها أو في أعمال تؤدي إلى اختلاطها بالرجال فهذا خطأ يجب تلافيه، وكذلك الأمر السامي الكريم رقم ١٨٧ وتاريخ ١٧/٧/١٤٢٦هـ المتضمن في فقرته الثالثة الإشارة إلى ضوابط تشغيل النساء كأجيرات لدى أصحاب العمل ومنها عدم الاختلاط بالرجال في أماكن العمل. وإشارة إلى كتاب صاحب السمو الملكي أمير منطقة الرياض رقم ١٦٩٤٤ وتاريخ ١٤٣٣/٨/٧هـ المبني على كتاب سماحة المفتي العام رئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية رقم ٣٣٠١١٠٣١ وتاريخ ٧/٧/١٤٣٣هـ المتضمن التوجيه بالتأكيد على الالتزام بالأنظمة والتعليمات المنظمة لعمل النساء. إضافة إلى الأحكام المتعلقة بتشغيل النساء الواردة في نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم م/٥١ وتاريخ ٢٣/٠٨/١٤٢٦هـ ولائحته التنفيذية، وإلى دليل عمل المرأة في القطاع الخاص الصادر من وزارة العمل والمنشور على موقع الوزارة الإلكتروني (النسخة الأولى محرم ١٤٣٥هـ) وما يرد عليه من تحديثات.

وحرصاً من المؤسسة على توفير بيئة عمل مناسبة للعاملين والعاملات في المؤسسات المالية التي تُشرف عليها، لذا فإن المؤسسة تُؤكد على وجوب الالتزام والتقيّد بالآتي:

أولاً : على المؤسسة المالية وكافة العاملين والعاملات فيها الالتزام والتقيّد بتنفيذ ما تضمنته الأوامر السامية والأنظمة والتعليمات المشار إليها أعلاه من أحكام ولاسيما تلك المتعلقة بتنظيم عمل المرأة في القطاع الخاص.

مؤسسة النقد العربي السعودي

المسكن الرئيسي

إدارة الإشراف البنكي

الرقم : م أش التاريخ :
المرفات : الموافق :

ثانياً: على كافة العاملات في المؤسسات المالية الالتزام بالحشمة في الملبس والمظهر وفقاً لما تقتضيه الضوابط الشرعية وعادات المجتمع وتقاليده.

ثالثاً: على إدارة المؤسسة المالية اعتماد إجراءات وسياسات داخلية تُنظم عمل المرأة بما يتفق مع ما تضمنته الأوامر السامية والأنظمة والتعليمات المشار إليه اعلاه واتخاذ الإجراءات اللازمة لتطبيق ذلك من أجل توفير بيئة عمل مناسبة للعاملات لديها تسمح لهن بممارسة أعمالهن بحرية وبمعزل عن الرجال.

رابعاً: على المؤسسة المالية وضع آلية عادلة وواضحة للتقييم الوظيفي والترقيات السنوية لجميع منسوبيها بما يضمن تحقيق العدالة وتنظيم العلاقة بين الرئيس ومروؤسيه [أخلاقيات العمل .[Code of Conduct

خامساً: على المؤسسة المالية الالتزام الكامل بجميع الإجراءات المشار إليها اعلاه ووضعها موضع التنفيذ الفعلي خلال مدة أقصاها ٢٠١٤/١٢/٣١م، على أن يتم تزويد المؤسسة كتابياً بتاريخ التطبيق الفعلي لتلك الإجراءات.

وتقبلوا تحياتي ،،،

حكوي

عبدالعزیز بن عبدالرحمن الحليسي

وكيل المحافظ للرقابة

نطاق التوزيع:

- جميع البنوك العاملة بالمملكة.
- جميع شركات التأمين والمهن الحرة المنطقة بالتأمين.
- جميع شركات التأجير التمويلي.
- مؤسسات الصرافة.
- الشركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سما).